الجمعة 15 جمادي الثانية عام 1391 هـ الموافق 6 غشت سنة 1971 م



الجمهورية الجسزائرية الديمقراطية الشغبت

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامسرومراسيم قسرارات ، مقررات ، مناشیر ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحبسرير	خسادج الجسسنوائو		داخس الجسنزائر		
الكتسابة العسامة للحسسكومة	مشة	0 اشهر	سفة	6 اقتهر	
الطبسسع والاشسستراكسات	E-9 32	ود ع 20	E+3 24	g-s 14	النسخة الأصلية
اداره المطبعية السرسييية 7 و 9 و 23 شارع عبد القادر بن مبارك ـ الجزائر	E-9 20	E-3 30	g+3 40	و٠٥ 24	النسخة الاصلية والرجعتها
الهاتف: 15 • 18 • 66 الل 17 حجب 50 ـ 3200	ات الارسـال	عا فيها تقلبا			

نمن النسخة الأصلية : 25,. دمج ونمن النسخة الأصلية وترجعتها 0,50 دمج ـ نمن العمد للسنين السابقة (1962 ـ 1969) : 0,35 دمج ولسلم الفهارس مجمانها للمشعركين • المطلوب منهم ارسال لفسائف الورق الأخيرة عله تجديد اشتراكاتهم والاعسلام وطالبهم • يؤدى من تنبير المنسوان 0.30 د-ج ـ غين النشر على أساس 3 د-ج للسطر •

قسوائين واوامسن

- أمن رقم 71 - 21 مؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 ابريل سنة 1971 يتضمن احداث المكتب الوطني لاشغال 1075 الغابات (استدراك) •

مراسیم ، قرارات ، مقررات

رئساسة مجلس السوزراء

- قرار مؤرخ في 5 ربيــع النــاني عـام I391 الموافق 29 | المهنيين من الصنف الثالث ··

هــرس

مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تاليف لجنة ترسيم الأعسوان الضاربين على الآلة الكاتبة المتمرنين • 1075

- قرار مؤرخ في 5 ربيسم الشماني عمام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم العمال المهنيين من الصنف الأول •

- قرار مؤرخ في 5 ربيسم الشسائي عسام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم المسال 1075 المهنيين من الصنف الثاني •

- قرار مؤرخ في 5 ربيسع الشاني عام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم العمال 1075

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

_ قرار مؤرخ فى 23 صفر عام 1391 الموافق 19 ابريل سنة 1971 يتضمن تعيين مدير الصندوق الجـــزائرى للتأمــين على الشيخوخة •

ـ قرار مؤرخ في 23 صفر عام 1391 الموافق 19 ابريل سنة 1971 يتضمن اعتماد مراقب للصندوق الاجتماعي لناحيـة الجزائر •

_ قرار مؤرخ في 23 صفر عام 1391 الموافق 19 ابريل سنة 1971 يتضمن اعتماد مراقب لصندوق الضمان الاجتماعي لعمال المناجم •

وزارة المسالية

_ قرار مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 15 يونيو سنة 1971 يتضمن قائمة المترشحين الناجعين نهائياً في مسابقة الدخيول في سبلك المفتشين الرئيسيين المسلاك الدولة •

مقرران مؤرخان في 7 و 23 محرم عام ـ139 الموافق 4 و 20 مارس سنة 1971 يتضمنان انهاءمهام مندوبين للحد ابات • 1078

ــ مقررات مؤرخة في 7 و 23 محرم عام 1391 الموافق 4 و 20 مارس سنة 1971 تتضمن تعيين مندوبين للحسابات • 1078

وزارة البريد والمواصلات

ـ قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 3 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 26 يونيو سنة 1971 يتضمن تنظيم مسابقة داخليــة لتعيين مسيرى الاشغال فى فرع الخطوط •

ـ قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 3 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 26 يونيو سنة 1971 يتضمن تنظيم مسابقة لتعينين تلاميذ مفتشين رئيسيين فى الفرع التقنى للمواصلات • 1080

اعلانات وبلاغات

ـ اعلان لمصدرى المنتجات الجزائرية نحو الجمهوريــة الشعبية البولونية •

ــ اعلان لمستوردى المنتجات من الجمهورية الشعبيــــة البولونية ٠.

اخبسان

_ تصریح بتاسیس جمعیات م

- قرار مؤرخ في 5 ربيــع الثـاني عـام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تاليف لجنة ترسيم سائقي السيارات من الصنف الثاني •

_ قرار مؤرخ فى 5 ربيــع الثــانى عـام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم أعــوان المصـالح ٠٠

وزارة الدولة الكلفة بالنقل

ـــ قرار مؤرخ في 17 شعبان عام 1390 الموافق 17 أكتوبر سنة 1970 ، يتضمن انهاء مهام رئيس القطاع الشرقي • 1076

_ مقرر مؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 7 يوليو سنة 1971 يتضمن المصادقة على ابطال رخصة سيارة أجــرة (طاكسى) المعدة من قبل لجنة اعادة ترتيب قدماء المجاهدين التابعة لولاية الساورة •

وزارة الداخليسة

- قرارات وزارية مشتركة مؤرخة فى 24 ربيع الثانى عام 1391 الموافق 17 يونيو سنة 1971 تتضمن قابلية تنفيذ مداولات المجالس الشعبية لولايات عنابة ووهران وسطيف الرامية الى انشاء مقاولات للبناء والاشغال العمومية •

ـ قرار مؤرخ فى 5 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 28 يونيو سنة 1971 يتضمن المصادقة على النظام الداخلي لسلك الاعوان الادارىــن •

- قرار مؤرخ في 15 جمادي الاولى عام 1391 الموافق 8 يوليو سنة 1971 يتضمن تعيين متصرف متمرن ٠

وزارة العسدل

_ قرار مؤرخ فى 2 ربيع الثانى عام 1391 الموافق 26 مايو سنة 1391 يتضمن الغاء أحكام القرار المؤرخ فى أول ذى القعدة عام 1390 الموافق 28 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تعيين مدافع قضائى •

ـ قرار مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 10 يونيو سنة 1971 يتضمن تعيين رئيس مكتب • 1077

وزارة التعليم العالى والبحث العلمي

ـ قرار مؤرخ فى 22 ربيع الثانى عام 1391 الموافق 15 يونيو سنة 1971 يتضمن تحديد قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة فى امتحان الحصول على دبلوم الدولة لمستشار التوجيه المدرسي والمهنى م

1084

فتوانين واوامِــــرُ

أمر رقم 71 ـ 21 مؤرخ في 13 صفر عسام 1391 الموافسق 9 ابريسل سنة 1971 يتضمن احداث المكتب الوطني لاشغال الغابات (استدراك)

الجريدة الرسمية ـ العدد 32 الصادر بتاريخ 24 صفر عام 1391 الموافق 20 ابريل سنة 1971 ٠.

_ الصفحة 466 _ العمود الثاني _ المادة 14 . بدلا من:

المادة 14 : يعين مدير المكتب بموجب مرسوم ٠٠٠٠ يقرأ ما يلي:

المادة 14: يعين المدير العام للمكتب بموجب مرسوم ٠٠٠ (والباقى بدون تغيير)

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة مجلس الوزراء

قراد مؤدخ في 5 ربيسع الشاني عام 1391 الموافسق 29 مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم الاعسوان الضاربين على الآلة الكاتبة المتمرنين

بموجب قرار مؤرخ في 5 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1971 يعين السادة الآتية اسماؤهم أعضاء للجنية الترسيم في سلك الاعوان الضاربين على الآلة الكاتبة:

محمد تزیر ، رئیســــ ،

فاضل رجيمي ، نائب مدير ،

الآنسة مريم سعدون ، ممثلة عن الموظفين ٠

قراد مؤرخ في 5 ربيسع الثاني عام 1391 الموافسق 29 مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم العمال المهنيين من الصنف الأول

بموجب قرار مؤرخ في 5 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1971 يعين السادة الآتية اسماؤهم أعضاء للجنــة الترسيم في سلك العمال المهنيين من الصنف الاول:

محمد تزیر ، رئیست ،

فاضل رجيمي ، نائب مدير ،

صعيد حمان ، ممثل عن الموظفين ٠٠

قراد مؤدخ في 5 ربيسع الثساني عام 1391 الموافسق 29 هايو سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم العمسال المهنيين من الصنهف الثاني

بموجب قرار مؤرخ في 5 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1971 يعين السادة الآتية اسماؤهم أعضاء للجنية الترسيم في سلك العمال المهنيين من الصنف الثاني المتمرانين :

محمد تزیر ، رئیست ،

فاضل رجيمي ، نائب مدير ، ٠

عبد المجيد حماداش ، ممثل عن الموظفين ٠٠

قراد مؤدخ في 5 ربيسع الشساني عام 1391 الموافسق 29 مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم العمسال المهنيين من الصنف الثالث

بموجب قرار مؤرخ في 5 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 😎 مايو سنة 1971 يعين السادة الآتية اسماؤهم أعضاء للجنـــة الترسيم في سلك العمال المهنيين من الصنف الثالث المتمرنين ع

محمد تزیر ، رئیســــ ،

فاضل رجیمی ، نائب مدیر ،

عبد الله عزوق ، ممثل عني الموظفين ٥٠

قرار مؤرخ فى 5 ربيسع الشسانى عام 1391 الموافسق ²⁹ مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تاليف لجنة ترسيم سائقى الشانى السيارات من الصنف الثانى

بموجب قرار مؤرخ فى 5 ربيع الثانى عام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1971 يعين السادة الآتية اسماؤهم أعضاء للجنــة الترسيم فى سلك سائقى السيارات من الصنف الثانى:

محمد تزیر ، رئیست ، فاضل رجیمی ، نائب مدیر ، علی زرقوق ، ممثل عن الموظفین •

قرار مؤرخ فى 5 ربيسع الشسانى عام 1391 الموافسق 29 مايو سنة 1971 يتضمن تحديد تاليف لجنة ترسيم أعسوان المسسالح

بموجب قرار مؤرخ فى 5 ربيع الثانى عام 1391 الموافق 29 مايو سنة 1391 يعين السادة الآتية اسماؤهم أعضاء للجنسة الترسيم فى سلك أعوان المصالح المترنين :

محمد تزیر ، رئیست ، فاضل رجیمی ، نائب مدیر ، محمد بوسلوب ، ممثل عن الموظفین •

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

قرار مؤرخ في 17 شعبان عام 1390 الموافسق 17 أكتوبر سنة 1970 ، يتضمن انهاء مهام رئيس القطاع الشرقي

بموجب قرار مؤرخ في 17 شعبان عام 1390 الموافق 17 أكتوبر سنة 1970 تنهى مهام السيد نور الدين كنوش بوصفه رئيسة للقطاع الشرقى المدعو للقيام بمهام أخرى •

يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من 12 أكتوبر سنة 1970 •

مقرر مؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1391 المسوافق 7 يوليو سنة 1971 يتضمن المصادقة على ابطال رخصة سيارة أجسرة (طاكسى) المعدة من قبل لجنة اعادة ترتيب قدماء المجاهدين التابعة لولاية الساورة

بموجب مقرر مؤرخ فی 14 جمادی الاولی عام 1391 الموافق 7يوليو سنة 1971 يصادق على ابطال رخصة سيارة الاجرة (طاكسى) الممنوحة إلى السيد مستهدى علالي الساكن بيشار (الساورة) . •

وزارة الــداخلية

قرارات وزارية مشتركة مؤرخة فى 24 ربيسع الثسانى عام 1391 الموافق 17 يونيو سنة 1971 تتضمن قابلية تنفيد مداولات المجالس الشعبية لولايات عنابة ووهران وسطيف الرامية الى انشاء مقاولات للبناء والاشغال العمومية

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ في 24 ربيع الثانى عام الآوخة الموافق 17 يونيو سنة 1971 ، صارت المداولة المؤرخة في 28 ابريل سنة 1971 للمجلس الشعبى لولاية عنسابة ، الرامية الى انشاء مقاولة للبناء والاشغال العمومية في ولاية عنابة ، قابلة للتنفيذ •

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 24 ربيع الثانى عام 1391 الموافق 17 يونيو سنة 1971 صارت المداولة المؤرخة فى 28 أكتوبر سنة 1970 للمجلس الشعبى لولاية وهران والمتعلقة بانشاء مقاولة للبناء والاشغال العمومية فى ولاية وهران قابلة للتنفيذ •

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 24 ربيع الثانى عام 1391 الموافق 17 يونيو سنة 1971 صارت المداولة المؤرخة فى 13 و 12 و 13 و 14 مايو سنة 1971 للمجلس الشعبى لولاية سطيف ، والمتعلقة بانشاء مقاولة للبناء والاشغال العمومية فى ولاية سطيف ، قابلة للتنفيذ .

قرار مؤرخ فى 5 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 28 يونيسو سنة 1971 يتضمن المصادقة على النظام الداخلي لسلك الاعوان الاداريسين

بموجب قرار مؤرخ فى 5 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 28 يونيو سنة 1971 يصادق على النظام الداخلى الذى وافقت عليه اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك الاعوان الاداريين فى جلستها المنعقدة يوم 21 يونيو سنة 1971 .

قرار مؤرخ في 15 جمادي الاولى عسام 1391 الموافسيق 8 يوليو سنة 1971 يتضمن تعيين متصرف متمرن

بموجب قرار مؤرخ فى 15 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 8 يونيو سنة 1966 يعين ابتداء من أول نوفمبر سنة 1966 السبد غلام الله سلطانى ، متصرفاً متمرناً بالمديرية العامة للشؤين الادارية والجماعات المحلية م

وزارة العسدل

قراد مؤدخ في 25 صفر عبام 1391 الموافسيق 21 ابريسيل سنة 1971 يتضمن الادراج في سلك مستكتبي التوثيق

بموجب قرار مؤرخ في 25 صفر عام ٢٦٥٢ الموافق ١٤ ابريل سنة 1971 يدرج السبيد العربي أحمد شاوش ، ابتداء من أولَ يناير سنة 1971 في سلك مستكتبي التوثيق ، السلم الخامس ، الرقم الأستدلالي 130 •

قراد مؤرخ في 2 ربيع الثاني عسام 1391 الموافق 26 مايو سئة 1971 يتضمن الغاء أحكام القراد المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1390 الموافق 28 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تعيين مدافع الفسسائي

بموجب قرار مؤرخ في 2 ربيع الثالي عام 1391 الموافق 26 مايو سنة 1971 ، تلغى احكام القرار المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1390 الموافق 28 ديسمبر سبنة 1970 والمتضمن تعيين السيد محمد بن عبد الله ، مدافعاً قضائياً بمغنية •

قراد مؤرخ في 17 ربيسـع الثـاني عام 1391 الموافــق 10 يونيو سئة 1971 يتفسمن تعيين رئيس مكتب

بموجب قرار مؤرخ في ١٦ وبيم الثاني عام ١٥٥١ الموافق ١٥ المجلس القضائي لمدينة الجزائر رئيس مكتب بوزارة العدل •

ويستفيد المعنى من زيادة استدلالية قدرما 50 لقطهة المخصصة لرئيس مكتب ، وهي غير خاضعة للخصم من أجل

وزارة التعليسم العالي والبحث العلمي

قرار مؤرخ في 22 ربيسيع الشساني عام 1391 الموافق 15 يونيو سنة 1971 يتضمن تحديد قائمة المترشحين القبولين للمشاركة في امتحان الحصول على ديلوم الدولة لمستشار التوجيه المدرسي

بموجب قرار مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 15 يوأنيو سنة 1971 يقبل المترشيحون الآتية أسماؤهم للمشاركة

في اختبارات دبلوم الدولة لمستشار التوجيه المدرسي والهني ، دورة يونيو سنة 1971:

- ذليخة عبد السلام ، ـ عائشة حبيوا - لیل قسادری ، ـ جمال بلمان ،
- ـ لويزة بالعميري ، س بغداد الأخضر ء
- _ آمنة بن عيسى ، ـ فاطمة الزهراء الاخلف ،
 - _ مختار ملایس ، _ محمد بن موهوب ،
 - ۔ محمد بسکر ء - خوخة وقساد،
 - كمال بوسلاسة ، - مصطفى رمانية ،
 - ـ العلجة بوالفخار ،
 - ـ نفیسة سعیدی ،
 - _ مصطفى شبوب ، ـ مخلوف زموری ۰

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

قرار مؤرخ في 23 صفر عسام 1391 الموافسيق 19 ابريل سنة 1971 يتضمن تعيين مدير الصندوق الجــزائري للتأمــين على الشيخــوخة

بموجب قرار مؤرخ في 23 صفر عام 1391 الموافق 19 ابريل سنة 1971 يعين السيد ابراهيم سيمبصاجي ، مديرا للصندوق الجزائرى للتأمين على الشيخوخة •

قراد مؤرخ في 23 صفر عسام 1391 الموافسة 19 ابريل سئة 1971 يتضمن اعتماد مراقب للصندوق الاجتماعي لناحيــة الجسزائر

بموجب قرار مؤرخ في 23 صفر عام 1391 الموافق 19 ابريلً سنة 1971 يعتمسه السيد محمد حمسو كمراقب للصندوق الاجتماعي لناحية الجزائر لمدة عامين ابتداء من 2 يونيو سنة

قراد مؤرخ في 23 صفر عسام 1391 الموافسق 19 ابريل سنة 1971 يتضمن اعتماد مراقب لصندوق الضمان الاجنماعي لعمال المناجم

بموجب قرار مؤرخ في 23 صفر عام 1391 الموافق 19 ابريل سنة 1971 يعتمد السيد عبد الرزاق شعبان ، كمراقب اصندوق الضمان الاجتماعي لعمال المناجم لمدة عامين ابتداء من 20 أكتوبي ا سنة 1970 •

وزارة المالية

قرار مؤرخ في 22 ربيسع الثساني عام 1391 الموافق 15 يونيو سنة 1971 يتضمن قائمة المترشحسين الناجعين نهائياً في مسابقة الدخسول في سلك المفتشين الرئيسيسين لامسلاك السلولسة

بموجب قرار مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 15 يونيو سنة 1971 يصرح بالنجاح النهائي للاشخاص الآتية اسماؤهم في مسابقة الدخول في سلك المفتشين الرئيسيين لإملاك الدولة :

- _ حسن بن عودة
- _ سبتی بن عباس
- _ محيى الدين بوشالي
 - _ عبد الحميد حاكم
 - ـ بلقاسم رطول •

مقرران مؤرخان في 7 و 23 محرم عام 1391 الموافسيق 4 و 20 مارس سنة 1971 يتضمنان انهاء مهام مندوبين للحسابات

بموجب مقرر مؤرخ فى 7 محرم عام 1391 الموافق 4 مارس سنة 1971 ، تنهى مهام السيد مصطفى توام كمندوب للحسابات لدى الشركة الوطنية للصناعات الميكانيكية •

بموجب مقرر مؤرخ فى 23 محرم عام 1391 الموافق 20 مارس مىنة 1971 ، تنهى مهام السيد عمر كراوية كمندوب للحسابات لدى الشركة الوطنية للفلين •

مقررات مؤرخة فى 7 و 23 محرم عام 1391 الموافسة 4 و 20 مارس سنة 1971 تتضمن تعيين مندوبين للحسابات

بموجب مقرر مؤرخ فى 7 محرم عام 1391 الموافق 4 مارس سنة 1971 ، يعين السيد عبد المالك بن الشريف المتصرف ، مندوباً للحسابات لدى الشركة الوطنية للصناعات الميكانيكية (سوناكوم) •

ببوجب مقرر مؤرخ في 23 محرم عام 1391 الموافق 20 مارس سنة 1971 يعين السيد أحمد عمراني ، محاسب الدولسة ، مندوباً للحسابات لدى المؤسسة الوطنية للارصاد الجوية والطيران المدنى ٠٠

بموجب مقرر مؤرخ في 23 محرم عام 1391 الموافق 20 مارس سنة 1971 يعين السيد البشير بن بلقاسم ، المحاسب الرئيس للدولة ، مندوب للحسابات لدى المكتب الوطنى للدراسات الاقتصادية والتقنية ٠

بموجب مقرر مؤرخ في 23 محرم عام 1391 الموافق 20 مارس سنة 1971 يعسن السيد مزيان سيد عثمسان ، مندوباً للحسابات لدى الشركة الوطنية للفلين •

وزارة البريد والمواصلات

قرار وزاری مشترك مؤرخ فی 3 جمادی الاولی عسام 1391 الموافق 26 يونيو سنة 1971 يتضمن تنظيم مسابقة داخليسة لتعيين مسيری الاشغال فی فرع الخطوط

ان وزير البريد والمواصلات ، ووزير الداخلية ،

ـ بمقتضى الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ولا سيما المادة 26 منه ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطنى ومنظمة جبهة التحرير الوطنى ومجموع النصوص التى عدلته وتممته ،

ث وبمقتضى المرسوم رقم 66 ــ 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 68 ـ 353 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص لسلك مسيرى أشغال البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

ــ وبمقتضى المرسوم رقم 71 ــ 43 المؤرخ في I ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوطائف العمومية ،

يقرران ما يلي :

المادة الاولى: تنظم مسابقة داخلية لتعيين مسيرى الاشغال في فرع الخطوط •

تجري الاختبارات يومي 18 و 19 سبتمبر سنة 1971 بسراكر الامتحانات المحددة من طرف الادارة •

المادة 2: يحدد عدد الوظائف المروضة بستين (60) •

الماؤة 3: تفتح المسابقة للاعوان المتخصصين في التركيبات الكهربائية الميكانيكية والى الاعوان الاداريين من فرع الرسم ممن لهم ستة اشهر اقدمية في الدرجية 2 من رتبتهم • كما تفتح للممال التقنيين في فرع الخطوط الذين حصلوا على الدرجة 3 في 1 يناير 1971 •

ينبغي على المترشحين أن يكونوا بالفين من العمر 20 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر بحلول أول يناير 1971 •

يؤخر الحد الاقصى للسن بنسبة سنة واحدة عن كل ولد في الكفالة دون أن يتجاوز المترشيع سين 45 · كما يؤخر هذا السن بفترة مساوية للمدة المقضية في صفوف جيش التحرير الوطنى على أن لا يتجاوز مجموع الإعوام 10 سنوات ·

المادة 4: يبجب أن يحتوى ملف الترشيح على الاوراق التالية:

_ ملف ترشيح رقم 886 _ 5 ،

المسلحة التابع لها المترشع .

_ طلب المشاركة في المسابقة محرر بخط يد المترشح ، _ شهادة تبين الوضعية الادارية للمترشح وبها التأشيرات

القانونية · يوجه طلب الترشيح عن طريق السلم الادارى لرئيسس

المادة 5 : تحتوى المسابقة على الاختبارات التالية :

المامل	المدة	نوع الاختبارات		
2	3 س	انشىساء		
2	2 س	حسساب		
3	2 س	کهرباء (سؤال دروس)		
		اسئلة مهنية (حول الخطــوط		
5	3 س	الهوائية والارضية)		
3	. ۱ س	اختبار في اللغة العربية		

ينقط كل اختبار من 0 الى 20 .

ولا يعتبر ناجحاً الا من أحرز على 6 نقاط على الاقل فى كل اختبار ماعدا الاختبار فى اللغة العربية وبعد تطبيق العوامل تكون له 120 نقطة بالنسبة لمجموع الاختبارات .

يوجد البرنامج المفضل لاختبارات الحساب والكهرباء والاسئلة المهنية في الملحة الرفق بأصل هذا القرار م

اللاة 6: أن الاختبار في العساب يشتمل على حل مسالة أو استثلة من التمارين من مستوى برامج الاقسام 6 و 5 و 4 و 3 من المدارس الثانوية والتكميلية •

المادة 7: ان الاختبار في الكهرباء يشتمل على تحليل سؤال دراسي مستمد من برنامج القسم الثاني من التعليم الشانوي التقني ٠

اللادة 8: ان الاختبار في الاسئلة المهنية يتضمن تحليــــل سؤالين من بين ثلاثة أسئلة مطروحة •

المادة 9: أن الاختبار في اللغة العربية يتضمن ترجمه نص محرر بالعربية الى اللغة الفرنسية ٠

ولا تدخل في الحساب الا النقاط التي تزيد على المعدل وهي تضاف بعد تطبيق العوامل الى نقاط الاختبارات الاخرى •

اللاة 10: يعهد باختيار الاختبارات ووضع قائمة المترشحين الناجعين في المسابقة الى لجنة الامتحان المشكلة من الموظف ن المذكورين بعده:

- ـ مدير الموظفين والمنشآت الاساسية أو مندوبه ، رئيساً ،
 - _ مدير المواصلات السلكية واللاسلكية أو مندوبه ،

ـ نائب مدير التكوين أو مندوبه ٠

يجوز للجنة الامتحان أن تستشير أى موظف أو أى عضو اختصاصى في التعليم •

المادة 11: يحدد وزير البريد والمواصلات حسب درجة الاستحقاق ، قائمة المترشحين الذين أعلنت اللجنة عن نجاحهم ويتم تعيينهم حسب نفس الترتيب وتنشر هذه القائمة في النشرة الرسمية لوزارة البريد والمواصلات •

المادة 12: ان المترشحين الناجحين يتم تعيينهم كمسيرى أشغال متمرنين ويتابعون دروساً في التعليم المهني •

المادة 13: ان الحائزين على شهادة العضوية فى جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى التى أسست بالمرسوم رقم 66 – 37 المؤرخ فى II شوال عام 1385 الموافق 2 فبراير سنة 1966 يستفيدون من أحكام المرسوم رقم 66 – 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 المذكور أعلاه •

المادة 14: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسبية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وحرر بالجزائر في 3 جمادي الاولى عام 1391 الموافق 26 يونيو سنة 1971 •

من وزير البسريد والمواصلات عن وزير الداخلية الكاتب العام وبتغويض منه محمد بن زكرى المدير العام للوظيفة العموميسة عبد الرحمن كيمان

قراد وزادى مشيترك مؤرخ في 3 جمادي الادل عسام 1391 الوافق 25 يونيو سنة 1971 يتضمن تنظيم مسابقة لتعبسين تلاميد مفتشين رئيسيين في الفرع التلني للمواصلات

ان وزير البريد والمواصلات ء

اووزير الداخلية ،

به بمقتضى الإمر رقم 66 بـ 133 المؤرخ في 12 صغر عام 1386 الموافق 2 يونيو سبهة 1966 والمتطبعن القانون الاساسى العام المادة 26 منه ،

- وبعقتهي المرسوم رقم 66 بـ 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1960 والمتعلق بتحرير ولشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموطفين ،

ب وببقتضى المرسيوم رقم 66 بـ 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سينة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوطائف المعبومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني ومنظمة جبهة التحرير الوطني ومجبوع النصوص التى عدلته والممته،

- وبعقتضى المرسوم رقم 66 ... 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يوليو سنة 1968 والمحددة بموجبه الإحكسام المطبقة على الموظفين المتمرنين ،

- وبملتضى المرسوم وقم 68 - 349 المؤدخ في 3 ربيع الأول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن المانون الاساسى الخاص لسلك المفتشين الرئيسيين للبريد والمواصلات السلكية والمواسلات السلكية والمواسلات السلكية

ب وبعقتطى المرسوم وقم 70 س 43 المؤرخ في I فى الحجة عام 1390 الموافق 28 يعاير سبقة 1973 والمتعلق بتأخير حدود السن المتعين في الوظائف الصومية ،

يقرران ما يل د

المادة الاولى : تنظم مسابقة لتميين مفتشين وليسبين تلاميذ في الله التقني للمواصلات ع

لجرى الاختبارات يوم 18 و 19 و 10 سبتمبر سنة 1971 إيمراكن الامتحانات المحددة من طرف الادارة •

المادة 2 : يحده عده الوظالف المروضة بعشرين (20) •

المادة 3: تفتح المسابقة الى مفتشى البريد والمواصلات من فرع العدويل والارسال المرسمين في وتبتهم والذين لهم سنتان من الاقدمية على الاقل والبالفين من العمر 38 سنة على الاكثر بعدول أول بناير سنة 1972 .

يمكن أن يؤخر ألحد الاقصى للسن بنسبة سنة واحدة عن كل ولد في الكفالة وأن لا يتجاوز العمر 42 سنة • كما أن هذا الحد يؤخر بنسمة مساوية للفترة المقضية في جيش التحرير الوطنى أو في المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى دون أن يتجاوز مجموع العانين عفس سنوات •

المادة 4: لا يمكن لاى كان أن يترشع للمسابقة أكثر من ثلاث مرات •

المادة 5: يحتوى ملف الترشيع على الاوراق العالمة: ملف الترشيع رقم 886 ـ 5 ،

ـ طلب المشاركة في المسابقة محرر بخط يد المترفيع ،

- شهادة تبين الوضعية الاداريسة للمترشيع وتحمسل تأهيرات المديرية العامة للوظيفة العمومية ومراقسب المالية للدولة •

يجب أن توجه طلبات المصاركة في المسابقة عن طريق السلم الادارى الى المديرية التابع لها المترشيع •

المادة 6: تشعمل مسابقة المنتشين الرئيسيين التلاميد في الفرع التقنى للمواصلات على الاختبارات العالية:

المامل	المدة	نسوع الاختبسارات		
3	3 س	الشاه في موضوع عام		
	• • • • <u>-</u>	كهرباء الكثرونية (سعة أستلسة		
3	3 س	هن الدروس أو التمارين)		
•		الرياضيات (من أربعة الى ثمانية		
\$	4 س	تمارین)		
6	4 س	تقسرير تقني		
3	4 س	استثلة مهنية		
3	≉ سن د	اختبار في اللغة العربيـــة		
,				

المادة 7: ان الاختبار في الموضوع العام يشتمل على موضوع له علاقة بالمسائل السياسية والاقتصادية والاجتماعية للعالم المعاصر وتقترح ثلاثة مواضيع على اختيار المترشحين م

المادة 8 : أن الإختهار الخاص بالتقرير التقني يتضمن اعداد تقرير على الاساس المقدم الى المترشح يتعلق بالمسالح التالية : ارسال وخطوط ، مركز القضخيم الكهرباء اللاسلكي ، التحويل الهاتفي والتحويل البرقي .

يجب على المترشح أن يختار المصلحة التي يريد أن يمتحن بها عند التسجيل •

المادة 9 ع يستمل الاختبار الخاص بالاسئلة المهنية على ستة أسئلة من المواد التالية :

- الارسال والخطوط ـ سؤال ا
 - _ مراكز التضخيم _ سؤال ·
- ــ الكهرباء اللاسلكي ــ سؤال
 - بر الهاتف العام ب سؤال و
 - _ التحويل الهاتفي _ سؤال
 - التحويل البرقي ... سؤال ٠٠

ينبغى على المترشح أن يحلل تسسلانة أسئلة من الستة

ان البرنامج المفصل للاختبارات الخاصة بالاسئلة المهنية والكهرباء الالكترونية والرياضيات يوجد في الملحق المرفق بأصل هذا القرار •

المادة 10: أن الاختبار في اللغة العربية يتضمن تعريباً وتعجيباً أو الاثنين في آن واحد • ولا تدخل في الحساب الا النقاط التي تزيد على المعدل وهي تضاف الى نقاط الاختبارات الاخرى •

اللدة 11: ينقط كل اختبار من صفر الى عشرين (20) .

ان المترشحين الحاصلين على 7 نقاط على الاقل بالنسبسة لكل اختبار باستثناء الاختبار في اللغة العربية والحاصلين على 180 نقطة لمجموع الاختبارات بعد تطبيق العوامل هم اللين يعلى عن نجاحهم وحدهم •

اللاة 12: ان الحائرين على شهادة العضوية في جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير السوطنى الذين حصلوا على أدنى مجموع من النقاط المطلوبة ولم يكن لهم أية علامة مسقطة يستفيدون من زيادة قدرها 1/20 من أقصى النقاط التي يمكن أن يحرز عليها في مجموع الاختبارات •

المادة 13: يعهد باختيار الاختبارات وبوضع قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة الى لجنة امتحان مشكلة من الموظفيين المذكورين بعده:

_ الكاتب العام لوزارة البريد والمواصلات أو مندوبه ، ونيست ،

- ـ مدير الموطفين والهياكل ، أو معدوبه ،
- ــ مدير البريد والصالح المالية . أو مندوبه ،
 - مدير المواصلات ، أو مندوبه ،
 - _ نائب مدير التكوين ، أو مندوبه •

يجوز للجنة الامتحان أن تستعين برأى أى موظف أو أى عضو اختصاصى في التعليم •

يحدد قرار وزارى مشترك بين وزير البريد والمواصلات والوزير المكلف بالوظيفة العمومية قائمة المترشحين الذين المدين ال

اللدة 14: ان المترشحين الناجحين في المسابقة يفصلون عن سلكهم ويتم تعيينهم كتلاميذ مفتشين رئيسيين •

اللاة 15: ينشر هذا القسرار في الجسريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 3 جمادى الاولى عام 1391 الموافق **26** يونيو سنة 1971 ·

عن وزير البريد والمواصلات عن وزير الداخلية الكاتب العام وبتفويض منه محمد بن زكرى المدير العام للوظيفة العمومية عبد الرحمن كيوان

اعلانات وبالاغات

اعلان لمدرى المنتجسات الجسزائرية نحو الجمهسورية السعبية البولونيسة

تنفيذا للبروتوكول الموقع بفارسوفيا بتاريخ 19 فبراير سنة 1971 والمضاف الى الاتفاق التجارى الجزائرى البولونى المؤرخ في 26 يناير سنة 1962 ، ليكن في علم السادة المصدرين أنه قد تم فتح حصص قصد تصدير المنتجات التسالية الى الجمهورية الشعبية البولونية برسم سنة 1971 :

- ـ الخمور غير المعبأة (المكتب الوطني للخمور) ،
- ـ التمور (مكتب الفواكه والخضر المجزائرية) ،
 - ـ عصير الفواكه (المكتب الوطني للمتسويق) ،
- ـ مصبرات الغواكه والخضر (المكتب الوطني للتسويق) ،
 - ـ مصبرات الاسماك (الكتب الوطني للتسويق) ،
 - التين اليابس (المكتب الوطنى للتسويق) ،

- _ الحلفاء (المكتب الوطنى للحلفاء) ،
- الفلين الخام (الشركة الوطنية للفلين) و
 - ـ مصنوعات من الغلين ،
 - الشعر النباتي ،
 - ـ ورق الحرير اللين ،
 - ــ ورق الحلفاء ،
 - _ عجين الحلفاء ،
- اسمدة مركبة باستثناء التي تصنع في بولوليا ،
 - _ صمغ صناعی ،
 - الزرابي من الصناعة التقليدية ،
- ـ الطـالاء والبرئيق باستفناء الذي يصلع للي بولونيا (الشركة الوطنية للصناعات الكيماوية) و

يقبل تصدير واستيراد الاشياء المبينة أعلاه من طرف البلدين باعفائها من الرسوم الجمركية ومن التكاليف الاخرى من نفس النوع بشرط احترام القوانين والتنظيمات الجارى بها العمل في كلا البلدين •

- أ _ عينات البضائع والادوات الدعائية اللزمة للبحث والدعاية •
- ب الاشياء المستوردة قصد استبدالها اذا ارجعت الاشياء المستوردة •
- ج ـ بضائع معدة للمعارض الدائمة والمؤقتة شريطة الا تعد هذه البضائع للاستهلاك •
- د _ صناديق التغليف الحاملة للعلامة ، المستوردة لملئها وكذا الصناديق المحتوية لادوات يستوردة ، والتي يجب ان تعاد بعد الفترة المتفق عليها •
 - ه _ قطع الغيار المسلمة مجانا خلال فترة الضمان .

اعلان لستوردى المنتجسات من الجمهسورية الشعبيسة البولونية

تنفيذا للبروتوكول الموقع عليه بفارسوفيا بتاريخ 19 فبراير سنة 1971 والمضاف الى الاتفاق التجارى الجزائري البولوني المؤرخ في 26 يناير سنة 1963، ليكن في علم السادة المستوردين انه قد تم فتح حصص قصد استيراد المنتجات التالية من الجمهورية الشعبية البولونية برسم سنة 1971 :

- البطاطس،
- ـ مواد ملونة ،
- _ فحم الكالسيوم ،
- المتفجرات المنجمية ،
- _ منتجات كيماوية مختلفة ،
 - _ منتجات صيدلية ،
- ـ منتجات من المطاط باستثناء المصنوعة في الجزائر ،
 - _ مصنوعات من الزجاج ،
 - أدوات مدرسية باستثناء المصنوعة في الجزائر ،
 - أواني المائدة من الصيني ،
- منسوجات مختلفة باستثناء الصنسوعة في الجزائس (الشركة الوطنية لتسويق النسيج والجلود) ،
 - خيط الكتان ،

- معدن الحديد (الشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات | **مبلاحظة:** المنجميــة) ،

- كيسلغير ،
- اللوز المسر ،
- الزيتون (المكتب الوطني للمنتجات الزيتية) .
 - ـ زيت الزيتون (المكتب الوطني للتسويق) ،
- ـ باريت على شكل مسحوق أو أحجار (الشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية) ،
- الخضر اليابسة من بينها العدس (المكتب الجزائري المهنى للحبوب) ،
 - التوابع للتفصيل من بينها الازرار،
 - _ الاحذية ،
 - الأنسجة،
 - ـ أغطية رفيعة وصناعية ،
 - _ مصنوعات مفصلة من القماش ،
 - ـ حبوب العلف ،
 - منتجات الصناعة التقليدية ،
 - أفلام وجرائد وطوابع بريدية واسطوانات ،
 - ـ جلود مدبوغة وغير مدبوغة ،
 - _ معدن الزهر ،
 - ـ أنواع مختلفــة •

يجب أن تبعث طلبات رخص التصدير المعدة في استمارة من نموذج 02 ، مصحوبة بثلاث نسخ من الفاتورات من الشكل المستعمل ، في ظرف موصى عليه الى وزارة التجارة _ مديرية المبادلات التجارية _ قصر الحكومة الجزائر العاصمة •

ويلفت النظر الى انه:

- I لا ينبغي ابرام أي عقد نهائي مع مستورد أجنبي قبل استلام رخصة تصدير البضائع .
- 2 ـ لا تؤخذ بعين الاعتبار أي مخالفة لهذه القاعدة وعلى الإخص لايسمح بأى عرض لشحن البضائع من أجل التصدير قبل الحصول على الرخصة •
- 3 ـ يجب أن تحرر الفاتورات بالدولار الامريكي المعتبر كعملة للحساب كما نص عليه اتفاق الدفع الجزائري البولوني المؤرخ في 26 يناير سنة 1963 .

- _ سكاكين وصحون المائدة ،
 - ـ زجاجات عازلة ،
- ـ أسلحة الرياضة وذخائر للرياضة والصيد،
- ـ أدوات الرياضة باستثناء المصنوعة في الجزائر ،
- ـ قطع الغيار للاذاعة ومصابيح الراديو والتلفزة ،
 - _ أدوات منزلية ،
 - _ مدرجات ذات کریات ،
 - _ صفائح من القصدير ،
 - ـ ادوات حديدية ونحاسية وصنابين ،
 - ـ أدوات ،
- آلات فلاحية وقطع الغيار (تأشيرة الشركة الوطنيسة للصناعات الميكانيكية) ،
- _ محركات دييزل ومحركات كهربائية وقطع الغيار (تأشيرة الشركة الوطنية للصناعات الميكانيكية) ،
- آلات وتجهيزات مختلفة من بينها آلات النسيج (تأشيرة الشركة الوطنية للصناعات الميكانيكية) ،
- آلات ذات أدوات وآلات لفتح الطرق وبناء العمسارات (تأشيرة الشركة الوطنية للصناعات الميكانيكية) ،
- _ ألات للصناعة الغذائية والمنجمية وآلات لانتاج الطلاء والبرنيق
- مضخات للصناعة ، وللماء ومضخات الوقود باستثناء المصنوعة في الجزائر (تأشيرة الشركة الوطنيسة للصناعات الميكانيكية) ،
 - _ مصابيح كهربائية ،
 - _ الكبريت ،
 - آلات للجراحة وجراحة الاسنان والبيطرة ،
- ـ سيارات خاصة لمكافحة الحريق (الشركـة الوطنيـة للصناعات الميكانيكية) ،
- ۔ اولترامارین ازرق (منتوج کیماوی یدخل فی ترکیب الطلاء) ،
- بطاریات جافة وصناعیة (الشرکة الوطنیة للاروقـــة الجزائریة الجدیدة) ،
- أغطية الأسرة ومنتوجات أخرى من آلات جاكار باستثناء المصنوعة في الجزائر ،
- ـ ملابس للصغار (بونترى) باستثناء المصنــوعــة في الجزائر ،
 - ب بنتجاب (المتعامة واعتليدية ما

- ـ أفلام وجرائد وطوابع بريدية واسطوانات ،
- _ منتجات من الحديد والصلب (الشركة الوطنية للحديد والصلب) ،
- ـ ملابس مفصلة باستثناء المصنوعة في الجزائر (الشركة الوطنية لتسويق النسيج والجلود) ،
 - ـ السكر (المكتب الوطني للتسويق) ،
 - _ أنواع مختلفة •

يجب أن تبعث طلبات رخص الاستيراد المعدة حسب الشكل القانوني وفي استمارة من نموذج LIE مصحوبة بثلاث نسخ للفاتورات من الشكل المستعمل وفي ظرف موصى عليه الى وزارة التجارة مديرية المبادلات التجارية – قصر الحكومة – الجزائر العاصمة .

ويلفت النظر الى:

- I ان كل طلب لا يحتوى على مجموع البيانات المنصوص عليها يعاد الى صاحبه قصد تتميمه .
- 2 لا ينبغى ابرام أى عقد نهائى مع مزود قبل استلام رخصة استيراد البضائع •
- 3 لاتؤخذ بعين الاعتبار أية مخالفة لهذه القاعدة ولا يسمع بأى عرض لتخليص البضائع من الجمرك عند الوصول قبل الحصول على الرخصة •
- 4 ـ يجب ان تحرر الفاتورات بالدولار الامريكي المعتبر
 كعملة للحساب كما نص عليه في اتفاق الدفع الجزائري
 البولوني المؤرخ في 26 يناير سنة 1963 •
- 5 ـ تبقى طلبات رخص الاستيراد المقدمة قبل تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والتى لم تكن موضوع مقرر عند هذا التاريخ مقبولة ويبت فيها بنفس الكيفية كالتى قدمت بموجب هذا النص ٠
- ملاحظة: يقبل تصدير واستيراد الاشياء المبينة أعلاه من طرف البلدين ، مع اعفائها من الرسوم الجمركية ومن التكاليف الاخرى من نفس النوع شريطة احترام القوانين والتنظيمات الجارى بها العمل في كمالا البلدين ه
- أ _ عينات البضائع والادوات الدعائية اللازمة للبحث والدعاية •
- ب _ الاشياء المستوردة قصد استبدالها باشياء آخرى تـم استيرادها في السابق واعيدت الى المزود الاجنبي •
- ج _ أشياء وبضائع معدة للمعارض الدائمة والموقتة شريطة عدم بيعها •
- د صناديق التغليف الحاملة العلامة المستوردة قصد والمها وكذا الصناديق المحتوية لادوات ويضائع بعد مُعْنَى العَنْهِ ا المتفق عليها ه

تصريح بتأسيس جمعيات

صرح بتاريخ 2 جمادي الاولى عام 1389 الموافق 16 يوليو صنة 1969 بتأسيس الجمعية التالية : « جمعية صيادى دائرة مستفانم ، التي يوجد مركزها الرئيسي بمستفائم .

صرح بثاريخ 22 ربيم الاول عام 1390 الموافق 27 مايو سئة 1970 بتأسيس الجمعية التالية : « جمعية موظفي دار بلدية | مركزها الرئيسي بوهران 2 نهج نيزات ·

مستفانم والمصالح الملحقة ، التي يوجد مركزها الرئيسي بدان بلدية مستفائم

صراح بتأريخ 8 ربيع الثائي عام 1390 الموافق 12 يونيو سنة 1970 يَتَأْسيسُ الجمعيةُ التالية : « جمعية الله للامياد دائرة ورقلة ، التي يوجد مركزها الرئيسي بورقلة ،

صرح بتاريخ 12 محرم عام 1391 الموافق و مارس سئة 1971 بتأسيس الجمعية التالية : « الكثرا للرياضة » العي يوجد